

اتفاقية تعاون في مجال التدريب لتنفيذ البرامج المعتمدة من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية

مقدمة:

تهدف هذه الاتفاقية إلى التعاون في تنفيذ برامج الهيئة السعودية للتخصصات الصحية وفق ما تنص عليه اللوائح والقواعد التنفيذية المنظمة للعملية التدريبية في الهيئة. وحيث أن مستشفى ومستشفى هما مركزين معتمدين من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية كمؤسسات تدريبية لبرامج الهيئة التدريبية، فقد اتفقا بالتفاهم والتراضي التام على التعاون لتنفيذ البرامج المعتمدة من الهيئة والتي يشتركان بتنفيذها فهما بينهما وفق بنود وأحكام هذه الاتفاقية.

المادة الأولى:

تعتبر المقدمة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ومن ضمن بنودها الأساسية.

المادة الثانية:

تعتبر الأنظمة واللوائح والقواعد التنفيذية والسياسات والإجراءات والقرارات الإدارية والتعاميم المنظمة للعملية التدريبية في الهيئة السعودية للتخصصات الصحية هي الحاكمة على هذه الاتفاقية والمفسرة لها.

المادة الثالثة:

يعتبر المركزان مسؤولان بالتضامن عن أي قصور أو إخلال بالعملية التدريبية في البرنامج التدريبي الذي يشتركان بتنفيذه.

المادة الرابعة:

يلتزم كلا الطرفين بتنفيذ البرنامج التدريبي المعتمد في كلا المركزين الذي يشتركان بتنفيذه كما تم إقراره واعتماده من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.

المادة الخامسة:

يلتزم كلا الطرفين بقبول المتدربين المقرر انتقالهم بين المركزين في الوقت المحدد، وتبادل المعلومات والوثائق المتعلقة بالمتدربين المنتقلين بينهما، كل ذلك وفقاً للطاقة الاستيعابية المعتمدة للبرنامج التدريبي.

المادة السادسة:

يلتزم كلا المركزين بعدم تكليف المتدربين المنتقلين إليهما بأعمال لا تتعلق بالبرنامج التدريبي أو المسؤولية الوظيفية لهم.

المادة السابعة:

يلتزم كلا المركزين بضمان حصول المتدربين المنتقلين إليهما بكافة الحقوق المنصوص عليها في اللوائح والقواعد التنفيذية المنظمة للعملية التدريبية في الهيئة. ومن ضمنها تمثيل المتدربين في لجان التدريب المؤسسي والمشارك.

المادة الثامنة:

يتحمل المركز التدريبي الذي ينتمي له المتدرب كافة المستحقات المالية للمتدرب لكامل مدة البرنامج التدريبي.

المادة التاسعة:

يلتزم مدير البرنامج ومدير البرنامج المشارك في كلا المركزين بالتنسيق المستمر والفعال فيما بينهما، وبالمهام المحددة في لائحة التدريب وقواعدها التنفيذية الصادرة من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية، والمشاركة في اجتماع لجنة التدريب المشترك.

المادة العاشرة:

تعتبر هذه الاتفاقية سارية المفعول اعتباراً من تاريخ توقيعها وبكامل مدة سريان الاعتماد المؤسسي أو البرامجي في أي من المركزين التدريبيين المعتمدين في أي برنامج تدريبي معتمد.

المادة الحادية عشرة:

في حال انتهاء هذه الاتفاقية لأي سبب من الأسباب تستمر الالتزامات المترتبة بموجبها للهيئة على أطرافها إلى حين انتهاء مدة التدريب والتشغيل لآخر متدرب ملتحق بالبرنامج قبل إيقاف التعاون المشترك.

المادة الثانية عشرة:

يلتزم مدير البرنامج ومدير البرنامج المشارك بإعمال هذه المذكرة فيما يتعلق بالبرنامج التدريبي الذي يشتركان بتنفيذه، ويتم التواصل بينهما لمتابعة وتنفيذ وتقييم بنود هذه المذكرة.

المادة الثالثة عشرة:

يلتزم المركزان بتنفيذ هذه الاتفاقية وفق مبدأ حسن النية، وتقديم المصلحة الوطنية العليا، ويتم حل أي خلاف بين الطرفين ودياً.

المادة الرابعة عشرة:

لا يترتب على تنفيذ هذه المذكرة أي التزامات أو أتعاب أو رسوم مالية لأي طرف تجاه الآخر.

المادة الخامسة عشرة:

يلتزم الطرفان بالحفاظ على السرية التامة لهذه المذكرة ومضمونها وملحقاتها والبيانات والمعلومات المتبادلة بينهما.

المادة السادسة عشرة:

يقر الموقعان على هذه الاتفاقية أنهما مخولان نظاماً بالتوقيع عليها، وتنفيذ بنودها والتزاماتها.

الطرف الأول	الطرف الثاني
مستشفى يمثلها: التوقيع: التاريخ:	مستشفى يمثلها: التوقيع: التاريخ:
الختم	الختم